إسرائيل: المعتقلون الذين يشتبه في ارتكابهم جرائم "أمنية"

في OT يونيو/ حزيران أقرَّ الكنيست الإسرائيلي (البرلمان) نسخة معدَّلة من القانون الجديد رقم RTSR للعام OMMS، وهو قانون الإجراءات الجنائية (سلطات التنفيذ- الاحتجاز) (المعتقلون المشتبه في ارتكابهم جرائم أمنية) (نص مؤقت).

وبموجب هذ النسخة المعدَّلة للقانون، يجوز لقوات الأمن احتجاز المعتقلين المشتبه في أنهم ارتكبوا جرائم " أمنية" (وهو مصطلح يمكن تفسيره بشكل فضفاض) لمدة VS ساعة قبل مثولهم أمام قاضٍ، وهي ضعف المدة التي كان يسمح بها القانون السابق. كما أن القانون الجديد ينص على أنه يجوز حرمان المعتقلين من الحق في حضور جلسات المحاكمة التي تُعقد في وقت لاحق للنظر في الطلبات المقدمة من قوات الأمن بتمديد اعتقالهم مدة تصل إلى OM يوماً، ولكن محامي المعتقل يجب أن يكون حاضراً في المحكمة في هذه الحالة.

وقد أُسقط من القانون الجديد الذي أُقر في OT يونيو/حزيران البند الذي يجيز حرمان المعتقل المشتبه في أنه ارتكب جرائم "أمنية" من الاتصال بمحام لمدة PM يوماً (أو RM يوماً وفقاً لمسودة سابقة)، وظلت المدة كما هي، ON يوماً، وهي المدة نفسها التي نص عليها القانون الذي كان نافذاً في السابق.

كما أُسقط من القانون الجديد الذي أُقر في OT يونيو/حزيران، البند التمييزي الذي تضمنته المسودة الأولى للقانون، والذي كان سيطُبق على المواطنين الأجانب فقط.

وقد أُقر القانون الجديد لمدة محددة وهي NU شهراً. وخلال هذه الفترة، يُطلب من وزارة العدل أن تقدم إلى لجنة الدستور والقانون والعدالة في الكنيست تقريراً بشأن عدد الحالات التي استُخدمت فيها الأحكام الجديدة لهذا القانون كل ستة أشهر.

لا يُطلب منكم إرسال مزيد من المناشدات في الوقت الراهن. وستواصل منظمة العفو الدولية العمل بشأن هذه القضية باستخدام أساليب أخرى. نشكركم على المناشدات التي أرسلتموها، والتي أسهمت في تخفيف التأثير السلبي للتعديلات التي أُجريت على هذا القانون.